

الموعد النهائي لتقديم العروض وطريقة التقديم:

الموعد النهائي لتقديم العروض : في موعد أقصاه الساعة 14:00 من يوم الاثنين، 08 يونيو 2026.

طريقة تقديم العروض:

العرض الفني: نسخة أصلية واحدة + نسخة طبق الأصل في مظروف مغلق ومختوم.

العرض التجاري: نسخة أصلية واحدة + نسخة طبق الأصل في مظروف مغلق ومختوم.

يرجى إرفاق نسخة من شهادة القيمة المحلية المضافة (ICV) إن وجدت، ضمن كل من العرضين الفني والتجاري.

يجب أن توجه العروض وتسلم إلى:

The Chairman
General Tender Committee
Hassad Food Company / MAWARED
2nd Floor, Building No. 5, Street 840
Zone 60, Al Corniche Street
West Bay, Doha, Qatar

**كراسته الشروط والمواصفات لمناقصة استلام، كبس،
تخزين، وتسويق تغليف التمور المحلّية**

مايو 2026م

▪ تعريفات،

م	اسم المصطلح	المعنى
1	العرض - العروض	العطاء - العطاءات
2	الجهة مقدمة العرض	هي الشركة أو المؤسسة مقدمة العرض، على ان تكون قطرية الملكية.
3	الجهة المنفذة	الشركة أو المؤسسة مقدمة العرض التي سوف تقوم بتنفيذ الأعمال موضوع الكراسة بمفردها وذلك بعد إخطارها بالترسيمة وصدور أمر الإسناد لها.
4	الجهة المتعاقدة	شركة موارد للخدمات الزراعية
5	الجهة المستفيدة	وزارة البلدية - ادارة الشؤون الزراعية.
6	مدة تنفيذ المشروع	سنة من تاريخ توقيع العقد.
7	كمية التمور المتوقعة	حوالي 900 طن تقريباً

▪ وصف المشروع:

يعتبر مشروع دعم شراء التمور المحلية واحداً من أهم البرامج التسويقية بوزارة البلدية، وتقوم فكرة المشروع على قيام الوزارة بشراء التمور المحلية ذات المكانة الاقتصادية العالية مثل البرحي والشيشي والخلاص من أصحاب المزارع بأسعار مناسبة وعادلة وذلك يحقق العديد من المكاسب أهمها:

- زيادة المساحات المزروعة من النخيل بالدولة وبما يساهم في تحقيق الأمن الغذائي لهذه السلعة الهامة.
- تشجيع استبدال الاصناف غير المرغوبة من التمور بالأصناف المرغوبة والتي يتم شراؤها من المزارعين.
- احداث توازن في اسعار التمور المحلية المسوقة بالمنافذ التسويقية الاخرى نتيجة تسويق جزء من هذه التمور خارج السوق المركزي.
- إيجاد منافذ تسويق جديدة للتمور المحلية أمام المستهلكين

المواصفات الفنية والشروط الخاصة:

1. تقديم عرض الأسعار على إجمالي كميات الاستلام، ولا يجوز تقديم عرض عن جزء من الكراسة وإنما يجب تقديم عرض يشمل كافة بنود الكراسة كعرض متكامل.
2. تقدم الجهة المتقدمة للمناقصة ما يفيد ويثبت أن لها سابق خبرة في مجال كبس وتعبئة وتغليف التمور ويكون لها مقر دائم في قطر.
3. ان تكون الشركة المقدمة معتمدة من قبل الهيئة العامة القطرية للمواصفات والتقييس بالتصنيع الغذائي، ومعتمدة من إدارة سلامة الأغذية والصحة البيئية بوزارة الصحة العامة، وحاصلة على شهادات سلامة الغذاء وشهادات الجودة.
4. ان تكون الشركة المقدمة لديها فريق جودة متخصص لاستلام التمور وان يكون لديها مختبر متطلبات فحص الجودة (الكشف الحسي الظاهري) للتمور المستلمة.
5. توفر مخازن مبردة وغرف تعقيم للحفاظ على جودة التمور المستلمة ومخازن جافة لتخزين التمور المغلقة طوال فترة العقد.

المتطلبات:

- توفير صناديق بلاستيكية للاستلام من المزارع المشاركة سعة 15-20 كجم.
- فحص التمور واستلامها خلال فترة المشروع.
- تعقيم التمور وتخزين التمور الى حين الكبس بالمخازن المبردة .
- فرز وكبس التمور المستلمة
- تخزين التمور التي تم كبسها لحين استلامها من الجهة الطالبة في مخازن تحت درجات تخزين 18-22 درجة مئوية.
- توفير مكان مناسب لاستلام التمور من أصحاب المزارع.
- تسويق (15) % من الكمية المستلمة بالمنافذ التسويقية المحلية على ألا يقل سعر تسويق التمور المكبوسة والمسوقة عن (8) ريال قطري/ كيلوجرام من صنف الخلاص و (7) ريال قطري/ كيلو جرام من صنف شيشي و (5) ريال قطري/ كيلو جرام للأصناف المخلوطة، وفي حال انخفاض السعر عن ذلك يلتزم الطرف الثاني الحصول على موافقة في تاريخه من الطرف الأول على الأسعار الجديدة، والالتزام بتسويقها الى المنافذ التسويقية وعدم ادراجها في المساهمة.

- تدفع شركة موارد عمولت عن الكمية المسوقه من التمور المحلية كالتالي:
 - 15% في حالة تسويق 25%
 - 10% في حالة تسويق 20%
 - 5% في حالة تسويق 15%
- إعداد تقرير دوري أسبوعي يقدم لشركة موارد يوضح فيه الكميات الموجودة بالمخازن والكميات التي تم تسويقها وأسعار التسويق، مع إرفاق نسخة عن فواتير البيع للتمور المعبأة.

■ الغرامات:

تلتزم الشركة بتنفيذ العقد خلال المواعيد المحددة، وفي حالة التأخير في تنفيذ العقد أو جزء منه عن الميعاد المحدد، جاز لشركة موارد - إذا رأت مصلحة في ذلك - إعطاء الشركة مهلة إضافية لإتمام التنفيذ، على أن توقع عليها غرامه عن مدد التأخير، وذلك بعد مراجعة وزارة البلدية ووفقاً للنسب والمدد التالية:

1. غرامتة تقدر بألف ريال قطري عن كل يوم أو جزء من اليوم، بما لا يتجاوز 10% من القيمة الإجمالية للعقد.
2. غرامتة تقدر بألف ريال قطري عن كل يوم تأخير، وبعد أقصى 10% من قيمة الأصناف أو الأعمال أو الخدمات التي تأخر الطرف الثاني في تنفيذها أو تزويدها، وذلك إذا قدر الطرف الأول عدم ارتباط الأصناف أو الأعمال أو خدمات الطرف الثاني عليها، وإن الجزء المتأخر في تنفيذها أو توريده لا يمنع الانتفاع بباقي الأصناف أو الأعمال أو الخدمات محل العقد.
3. في حالة عدم تسويق ما يعادل 15% من الكمية المطلوب تسويقها تفرض غرامتة كالتالي:

الغرامتة	الكمية المسوقه فعلياً (بالنسبة للكمية المستهدفة للتسويق)
تكون الغرامتة 6.5 رفق عن كل كيلو غير مسوق	اقل من 5%
تكون الغرامتة 5.0 رفق عن كل كيلو غير مسوق	من 5.1% الى 10%
تكون الغرامتة 4.5 رفق عن كل كيلو غير مسوق	من 10.1% الى 15%

4. في حال ائتلاف أي كمية دون علم شركة موارد تدفع الشركة المنفذة قيمة الكمية المتلفّة على حسب سعر الصنف.

5. في حال التخزين في مخازن غير مطابقة تتحمل الشركة المنفذة كامل قيمة التمور بسعر 6.5 رفق وفي حال انخفاض الأسعار يتم مخاطبة شركة موارد.

وفي جميع الأحوال، يكون إقرار الغرامة دون تنبيه أو إنذار أو إثبات وقوع ضرر ويعتبر العقد ساري طوال مدة المهلة الإضافية المنصوص عليها في الفقرة الأولى من هذه المادة.

▪ التأمين

على الشركة التي ترسى عليها المناقصة إجراء التأمين لدى إحدى شركات التأمين الوطنية المعتمدة في الدولة على الأصناف والأعمال والخدمات التي تستوجب طبيعتها التأمين عليها وفقاً لشروط الطرح طيلة مدة العقد على التمور، ولشركة موارد الحق في إجراء التأمين المطلوب من الشركة المنفذة وعلى حسابها - أي الشركة المنفذة - في حالة تقاعسها عن إجراء التأمين وذلك بعد إنذارها بكتاب مسجل على العنوان المثبت في العقد ولا يحق للشركة المنفذة الاعتراض على ذلك.